صفوة (الملح في نظم المحلم (المصطلح

صَنعَةُ: عَبدِ اللَّهِ بنِ نَجَاحٍ آلِ طَاجِنَ

صَلَّى عَلَى أَحَدَ مُصطَفَانَا ذَاتُ اختِصَارٍ فِي مَبَادِي (المُصطَلَحْ) وَأَن يَكُونَ مُوصِلًا إِلَى الْمُدَى مَا اتَّصَلَ الإِسنَادُ عَن رُوَاتِهِ عَن مِثلِهِ مِمَّن يُسَاوِي حَالَهُ وَمَا لِغَيرِ صَحَّ فَاعرِف فَصلَهُ طُرُقُهُ سَاوَتهُ أَو أَقوَى غَدَتْ ا لَكِنَّ هَذَا خَفَّ ضَبطُ النَّاقِلِ" رُوِيَ مِن طُرُقٍ ٱخرَى تَحَتَذِي لِغَيرِهِ، وَذَا حَوَتهُ السُّنَنُ شَرطًا مِنَ الحَسَنِ حَيثُ يُوجَدُ وَمُدرَجًا وَمُنكَرًا وَالمُضطَرِبُ يُسْمَى السَّنَدَ عَندَ أَهل الفَنِّ وَالسَّنَدُ العَالِي يَلِيهِ النَازِلُ

حَمدًا لِمَن بِفَضلِهِ عَافَانَا وَبَعِدُ إِنَّ تِلْكَ (صَفوَةُ المُلَحْ) نَظَمتُهُ أَرجُو المَزِيدَ وَالنَدَى مَا صَحَّ -يَا أَخَا العُلَا- لِذَاتِهِ يَنقُلُهُ الضَّابِطُ ذُو العَدَالَهُ وَلَمَ يَشُذَّ أُو يَكُن ذَا عِلَّهُ اَلَحَسَنُ الذَّاتِ إِذَا تَعَدَّدَتْ وَحَــسَــنُ لِــذَاتِــهِ كَالأَوَّلِ٢ أُمَّا الضَّعِيفُ الْهَيِّنُ الضَّعفِ الَّذِي أُو كَانَتَ ٱقْوَى مِنهُ فَهْوَ الحَسَنُ حَدُّ الضَّعِيفِ عِندَهُم مَا يَفقِدُ وَرُدَّ ذَا وَضع وَتَركٍ مَا قُلِبْ إِنَّ حِكَايَةَ طَرِيقِ المَتنِ أَنواعُهُ ثَلاثَةٌ مُسَلسَلُ

إِتَّفَقُوا فِي صِفَةٍ أُو حَالَهُ وَهُوَ قُربُ مَن رَوَى مِنَ النَّبِي مِن عَالِمِ أُو مِن كِتَابٍ أُو سِوَى مَا قَابَلَ الثَّانِيَ أَعنِي العَالِي° مِنَ الكَلَامِ ذَا هُوَ المُعتَمَدُ ثَلَاثَةٌ فَهَاكَهَا مُفَصَّلَهُ وَالثَّانِيُ المَوقُوفُ عِندَ الصَّاحِب لِتَابِعِ أَو مَا يَكُونُ دُونَهُ فِي ظَاهِرِ الأَمرِ فَمُسنَدًا جُعِلْ لِرَبِّهِ الرَّحْمَنِ -جَلَّ- يَنْمِي أَي بِتِلَاوَةٍ -هُدِيتَ- فَانتَبِهْ رَائِيلَ فِي الكُتْبِ وَالأَفْوَاهِ اقْتُبِسْ رُوَاتِهِ حَتمًا إِلَى آحَادِ لَهُ شُرُوطٌ خَسَةٌ تُلتَقَطُ أَن يَتَوَاطَؤُوا عَلَى كِذْبِ بِحَالْ وَأَن يَكُونَ الحِسُّ فِيهِ المُستَنَدُ اَلعِلمَ لِلسَّامِعِ أَيضًا زِيدُوا تَوَاتُرُ الأَلفَاظِ فَالمَعَاني

فَأُوَّلٌ قُل مَا تَرَى رِجَالَهْ وَالثَّانِ مِنهُ مُطلَقٌ كَمَا اجتُبِي وَمِنهُ نِـسـبِـيُّ كَقُربِ مَن رَوَى وَثَالِثٌ بَيَانُهُ فِي التَّالِي وَالْمَتنُ مَا انتَهَى إِلَيهِ السَّنَدُ وَهِيَ بِاعْتِبَارِ مَن تُضَافُ لَهُ فَالأَوَّلُ المَرفُوعُ يُنمَى لِلنَّبِي وَالثَّالِثُ المَقطُوعُ يَنسُبُونَهُ مَرفُوعُ صَاحِبِ بِإِسنَادٍ وُصِلْ وَالقُدسِيُ الَّذِي النَّبِيُّ الأُمِّي وَهْوَ الَّذِي لَمَ نُتَعَبَّدَنَّ بِهُ وَالْإسرَ ئِيلِيَّاتُ^٧ قُل مَا عَن بَنِي اسْد يُقَسَّمُ الحَدِيثُ حَسْبَ أعدادِ وَمُ ـــ تَـــواتِـــرِ وَذَا يُشتَرَطُ يَروِيهِ قَومٌ أَكثَرُونَ يُستَحَالُ وَكُونُ ذَا فِي كُلِّ أَنحَاءِ السَّنَدُ وَيَصحَبُ الخَبرَ مَا يُفِيدُ ثُمَّ التَّوَاتُرُ لَهُ نَوعَانِ

وَثَانِيٌ مَعنًى وَفِي اللَّفظِ افتَرَقْ^٩ أَقَـسَامُـهُ ثَلَاثَةٌ تُرَادُ فِي الطَّبَقَاتِ كُلِّهَا وَمَا دَنَوْا ثَانٍ عَزِيزٌ مَا رَوَى اثنَانِ انظُرِ ثُمَّ الغَرِيبُ مَا رَوَاهُ وَاحِدُ رَاوِيهِ بِالمَتنِ كَذَا وَبِالسَّنَدُ رِوَايَةٍ دُونَ سِوَاهَا فَاقْتَفِ فِي الرَّاوِ أُو فِي حَالِهِ أُو فِي بَلَدْ وَهُوَ مَقْبُولٌ -هُدِيتَ- قَطعَا إِن صَحَّ فَهْوَ حُجَّةٌ أَنَّى وَرَدْ فَذَاكَ مَذَهَبٌ لِكُلِّ رَاشِدِ فِي خَبَرٍ فَعِلَّةٌ وَالوَاضِحُ وَلَيسَ فِيهِ قَادِحٌ وَلَا خَلَلْ مَن كَانَ مِنهُ أَرجَحًا يُحَقِّقُ وَالطَّعنُ فِي رَاوٍ وَمَروِيٍّ فَقَطْ١٣ وَبِالمُخَالَفَةِ لِلأَمَاجِدِ زَيدٌ وَنَقصٌ قَلبٌ التَّصحِيفُ فَخُذ بَيَانَهَا عَلَى التَّمَام

فَأُوَّلٌ لَفظًا وَمَعنًى اتَّفَقْ وَكُلُّ مَا قَصُرَ١٠ فَالآحَادُ مـشــهُــورٌ الَّذِي ثَلَاثَةٌ رَوَوْا مَا لَمَ يُسَاوِ حَدَّ ذِي التَّوَاتُرِ فِي الطَّبَقَاتِ كُلِّهَا ذَا يُوجَدُ نَوعَانِ اللهُ المُطلَقُ مَا قَدِ انفَرَدْ وَالثَّانِ نِسبيٌّ وَذَا الغَرِيبُ فِي وَهُوَ١١ يَكُونُ باعتبَارَاتٍ تُعَدُّ وَمُتَوَاتِرٌ يُفِيدُ القَطعَا لَكِنَّمَا الآحَادُ فِيهِ مَا يُرَدُّ فِي بَابِ الاحكام أو العَقَائِدِ وَالسَّبَبُ الْخَفِيُّ حَيثُ يَقدَحُ أَنَّ الحَدِيثَ سَالِمٌ مِن العِلَلْ وَالشَّاذُ١٢ أَن يُخَالِفَ المُوَثَّقُ أُسبَابُ رَدٍّ سَنَدٌ مِنهُ سَقَطْ وَتُعرَفُ العِلَّةُ بِالتَّفَرُّدِ خَطَا رِوَايَةٍ هُوَ التَّحرِيفُ لِلسَّقطِ أَربَعٌ مِنَ الأَقسَام

وَاحِدٌ ٱو أَكثَرُ عِندَهُم غَدَا عَنِ أَحْمَدٍ وَصَاحِبًا لَا يَحوِي ١٤ أُو أَكثَرٌ دُونَ تَوَالٍ وَارِدُ مِن وَاحِدٍ عَلَى التَّوَالِي قَرَّرُوا عَطَفٌ شُيُوخٌ قَطَعٌ اعلَم مَا هِيَهُ ١٥ اَلرَّاوِ عَن مُعَاصِرٍ وَيَأْتِيَا مَعْ أَنَّهُ حَقِيقَةً لَم يَستَمِعْ وَالضَّبطُ فِي الكِتَابِ أَو فِي الصَّدْرِ كَذَلِكَ التَّكلِيفُ وَالسَّلَامُ ءَةً وَغَفلَةٍ فَلَيسَت تُبصَرُ بِخَمسَةٍ تَذكُرُهَا المُتُونُ فِستُ وَبِدعَةٌ فِذِي ضَلالَهُ فَأُوَّلٌ عَنهُ رَوَى فَردٌ وَتَالْ١٦ لَا لَمَ يُوَثَّق مِن إِمَام مُعتَنِ كَذَا المُخَالَفَةُ لِلأَجِلَّهُ وَسُوءِ حِفظٍ نَحوُ حِفظِ مَن خَلَطْ بِالعَرضِ وَالسَّمَاعِ وَالمُنَاوَلَهُ ٱلإعلَام مَعْ وِجَادَةٍ -يَا طَالِبَهُ ١٠-

مُعَلَّقٌ مَا سَقطُهُ فِي المُبتَدَا وَمُرسَلٌ مَا التَّابِعِيُّ يَروِي مُنقَطِعٌ مَا السَّقطُ فِيهِ وَاحِدُ وَمُعضَلٌ مَا السَّقطُ فِيهِ أَكثَرُ أَنْوَاعُ تَــدلِـيـسِ سَــمَــاعٌ تَسوِيَهُ وَحَدُّ الإرسَالِ الخَفِي أَن يَروِيَا بِلَفظَةٍ تُوهِمُ أَنَّهُ سَمِعْ وَالثِّقَةُ الضَّابِطُ وَالعَدلُ ادْرِ عَدَالَةٌ شُرُوطُهَا الإِسلامُ مِن سَبَبِ الفِسقِ وَخَارِمٍ مُرُو وَالطَعنُ فِي عَدَالَةٍ تَكُونُ كِذْبٌ وَتُهمَةٌ بِهِ الجَهَالَهُ جَهَالَةٌ نُوعَانِ عَينٌ ثُمَّ حَالْ اِثْنَانِ يَروِيَانِ عَنهُ لَكِنِ وَالطَّعنُ فِي الضَّبطِ بِوَهْمٍ غَفلَهُ كَذَلِكَ الطَّعنُ بِفُحشٍ فِي الغَلَطْ طُرْقُ تَحَمُّل الحَدِيثِ حَاصِلَهُ إِجَازَةٍ وَصِــــــــَةٍ مُكَاتَبَهُ ١٧ هُو الَّذِي عَلَى سَمَاعِهِ يَدُلُّ الْوَ قَولِهِ حَدَّثَنَا أَخبَرَنِي أَو قَولِهِ حَدَّثَنَا أَخبَرَنِي كَنَحوِ قَالَ ثُمَّ أَنَّ ثُمَّ عَنْ الإِمَامِ كَنَحوِ رُوِّينَا عَنِ الإِمَامِ وَمَاتَ مُسلِمًا صَحَابِيٌّ سَمَا فَهُوَ الجَهُولُ فَمَن يَعِبهُم فَهُوَ الجَهُولُ وَمَاتَ مُسلِمًا وَلَمَ يُقارِقِ٢٢ وَمَاتَ مُسلِمًا وَلَمَ يُواهُ فَاعرِفَا وَمَاتَ مُسلِمًا وَلَمَ يُزاهُ فَاعرِفا شَمَلَمُ دُونَ أَن يَرَاهُ فَاعرِفا شَمَّلَمُ دُونَ أَن يَرَاهُ فَاعرِفا شَمَّلَمُ مُكلِمً عَلَى نَبِينًا السَّلَامُ لَمُ السَّلَامُ السَّلِيْ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَلَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَلَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَلَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَ السَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلِيْمُ السَلِّلَامُ السَلَّلَامُ السَلِّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلِيْمُ السَلَّلَامُ السَلَّلَ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلَامُ السَلَّلِيْمُ السَلِيْمُ السَلَّلَام

وَصِيغُ الأَدَا ثَلَاثَةٌ فَالُالُ٩٠ وَلَقَولِهِ سَمِعتُ أَو حَدَّثَنِي وَالثَّانِ مَا يَحتَ مِلُ السَّمَاعَ عَنْ٩٠ وَالثَّانِ مَا يَحتَ مِلُ السَّمَاعَ عَنْ٩٠ وَثَالِثٌ دَلَّ عَلَى انعِدَامِ١٠ مَن يَلقَ أَحَمَدَ النَّبِيَّ مُسلِمًا وَكُلُّهُم جَمِيعُ هُم عُدُولُ وَلَّهُم جَمِيعُ هُم عُدُولُ وَلَّلُهُم جَمِيعُ هُم عُدُولُ وَلَّلُهُم عَمْن صَحَابِيًّا لِقِي وَالتَّابِعِيُّ مَن صَحَابِيًّا لِقِي وَالتَّابِعِيُّ مَن صَحَابِيًّا لِقِي وَالحَمدُ مُدرِكُ عَهدِ المُصطفَى وَالحَمدُ لِلَّهِ بِهَا الخِتَامُ وَالحَمدُ لِللَّهِ بِهَا الخِتَامُ وَالحَمدُ لِللَّهِ بِهَا الخِتَامُ

(الهوامش)

- ١ أي: أن الصحيح لغيره هو: الحسن لذاته إذا تعددت طرقه، سواء كان مثله في القوة أو أقوى منه.
 - ۲ أي: كالصحيح.
 - ٣ أي: الراوي.
 - ؛ أي: من المردود: الموضوع، والمتروك، والمقلوب، والمدرج والمنكر والمضطرب.
 - ° أي: أن الثالث وهو النازل بيانه في الشطر التالي، وهو: ما قابل الثاني الذي هو العالي.
 - ٦ بتخفيف الياء وحذف شدته؛ للضرورة.
 - أي: الإسرائيليات، وحذف الألف المدية التي بعد الراء في البيت؛ للضرورة.
 - ^ أي: أفواههم.
 - ٩ أي: أن التواتر المعنوي هو: ما اتفق معناه واختلف لفظه.
 - ١٠ أي: عن المتواتر.
 - ١١ أي: الغريب.
 - ١٢ بحذف شدة الذال؛ للضرورة.
 - ١٣ أي: السقط من الإسناد، والطعن في الراوي، أو الطعن في المروي.
- ١٤ أي: أن السند لا يشتمل على صحابي، بل التابعي هو الذي يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم.
 - ١٥ اعلم كنه هذه الأنواع بالرجوع إلى كتب المصطلح.
 - ١٦ أي: والنوع التالي وهو جهالة الحال.
 - ١٧ بحذف "ال" التعريف، وحرف العطف؛ للضرورة.
 - ۱۸ أي: يا طالب البيان.
 - ١٩ أي: فالأول، وَالأُلُّ لغة في الأَوَّلِ، وهنا نقل، فحركة الهمز نقلت إلى اللام الأولى.
 - ۲۰ أي: ظهر.
 - ٢١ أي: عدم السماع.
 - ٢٢ أي: الإسلام.